في الصلوة في المحمل صل متربعا وممدود الرجلين وكيفما امكنك ۝ وروى عن ابرهيم بن ابي زياد الكرخي
انه قال قلت لابي عبد الله عليه السلم رجل شيخ كبير لا يستطيع القيام الى الخلاء لضعفه ولا
يمكنه الركوع والسجود فقال ليوم براسه ايماء وان كان له من يرفع اليه الخمرة فليسجد فان لم
يمكنه ذلك فليوم براسه نحو القبلة ايماء قلت فالصيام قال اذا كان في ذلك الحد فقد وضع
الله عنه فان كان له مقدرة فصدقة مد من الطعام بدل عن كل يوم احب الي فان لم يكن له يسار
ذلك فلا شيء عليه ۝ وسال عبد الله بن سليمان ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل ياخذه الرعاف في
الصلوة ولا يريد ان يستنشقه ايجوز ذلك قال نعم ۝ وروى بكير بن اعين ان ابا جعفر عليه السلم فلا يزيد على ان يستنشقه
راى رجلا رعف وهو في الصلوة وادخل يده في انفه فاخرج دما فاشار اليه بيده افركه بيدك
وصل ۝ وسال ليث المرادي ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يرعف زوال الشمس حتى يذهب
الليل قال يومي ايماء براسه عن كل صلوة ۝ وروى عمر بن ابي زياد عنه عليه السلم انه ساله عن الرجل
يرعف وهو في الصلوة وقد صلى بعض صلوته فقال ان كان الماء عن يمينه او عن شماله او عن
خلفه فيغسله من غير ان يلتفت وليبن على صلوته فان لم يجد الماء حتى يلتفت فليعد الصلوة
قال والقيء مثل ذلك وفي رواية ابي بصير عنه عليه السلم ان تكلمت وصرفت وجهك عن القبلة
فاعد الصلوة وقال له ابو بصير اسمع العطسة فاحمد الله تعالى واصلي على النبي صلى الله عليه
واله وانا في الصلوة فقال نعم وان كان بينك وبين صاحبك اليم وقال الاعمى اذا صلى
لغير القبلة فقال ان كان في وقت فليعد وان كان قد مضى الوقت فلا يعيد ۝ وروى عن الفضيل
بن يسار انه قال قلت لابي جعفر عليه السلم اكون في الصلوة فاجد غمزا في بطني واذى او ضربانا
فقال انصرف وتوض وابن على ما مضى من صلوتك ما لم تنقض الصلوة بالكلام متعمدا فان تكلمت
ناسيا فلا شيء عليك وهو بمنزلة من تكلم في الصلوة ناسيا قلت وان قلب وجهه عن القبلة
قال نعم وان قلب وجهه عن القبلة ۝ وسال عبد الرحمن بن الحجاج ابا الحسن عليه السلم عن الغمز
يصيب الرجل في بطنه وهو يستطيع ان يصبر عليه ايصلي في تلك الحالة ام لا يصلي فقال ان احتمل
الصبر ولم يخف عجلا عن الصلوة فليصل وليصبر ۝ وقال الصادق عليه السلم لا يقطع التبسم
الصلوة ويقطعها القهقهه ولا تنقض الوضوء **باب** التسليم على المصلي ۝ سال محمد بن مسلم

ابا جعفر

باصابعك

ابا جعفر عليه السلم عن الرجل يسلم على القوم في الصلوة فقال اذا سلم عليك مسلم وانت في الصلوة
فسلم عليه تقول السلم عليك واشر باصبعك ۝ وسال عمار الساباطي ابا عبد الله عليه السلم عن التسليم
على المصلي فقال اذا سلم عليك رجل من المسلمين وانت في الصلوة فرد عليه فيما بينك وبين نفسك
ولا ترفع صوتك ۝ وروى عنه منصور بن حازم انه قال اذا سلم على الرجل وهو يصلي يرد عليه
خفيا كما قال ۝ وقال ابو جعفر عليه السلم سلم عمار على رسول الله صلى الله عليه واله وهو في
الصلوة فرد عليه ثم قال ابو جعفر عليه السلم ان السلم اسم من اسماء الله عز وجل **باب**
المصلي تعرض له السباع والهوام فيقتلها ۝ سال الحسين بن ابي العلا ابا عبد الله عن الرجل يرى الحية
والعقرب وهو يصلي قال يقتلهما ۝ وسال محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلم عن الرجل تؤذيه الدابة
وهو يصلي قال يلقيها عنه ان شاء او يدفنها في الحصا ۝ وسال الحلبي ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل
يحتك وهو في الصلوة قال لا باس ۝ وسال عن الرجل يقتل البقة والبرغوث والقملة والذباب في
الصلوة اينقض ذلك صلوته ووضوءه قال لا ۝ وساله سماعة بن مهران عن الرجل يكون في الصلوة
الفريضة قائما فينسى كيسه او متاعه يخاف ضيعته او هلاكه قال يقطع صلوته ويحرز متاعه
قال قلت فتفلت عليه دابته فيخاف ان يذهب او يصيبه منها عنت قال لا باس بان يقطع صلوته
ويتحرز ويعود الى الصلوة ۝ وساله عمار الساباطي عن الرجل يكون في الصلوة فيرى حية بحياله
يجوز له ان يتناولها ويقتلها فقال ان كان بينها وبينه خطوة واحدة فليخط وليقتلها و
الا فلا ۝ وروى حريز عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا كنت في صلوة الفريضة فرايت غلاما
لك قد ابق او غريما لك عليه مال او حية تخوفها على نفسك فاقطع الصلوة واتبع غلامك
او غريمك واقتل الحية **باب** المصلي يريد الحاجة ۝ روى عبد الله بن ابي يعفور عن ابي
عبد الله عليه السلم في الرجل يريد الحاجة وهو في الصلوة فقال يومي براسه ويشير بيده
ويسبح والمراة اذا ارادت الحاجة وهي تصلي تصفق بيديها ۝ وساله حنان بن سدير ايومي
الرجل في الصلوة فقال نعم قد اومى النبي صلى الله عليه واله في مسجد من مساجد الانصار
بمحجن كان معه قال حنان ولا اعلمه الا مسجد بني عبد الاشهل ۝ وساله عمار بن موسى عن الرجل
يسمع صوتا بالباب وهو في الصلوة فليتنحنح ليسمع جاريته او اهله لتاتيه فيشير اليها بيده ليعلمها

Copyright @ King Saud University